

المركز العالمي للوسطية



برعاية صاحب السمو أمير البلاد
الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح

المؤتمر العالمي
منهجية الإفتاء في عالم مفتوح
الواقع الماثل.. والأمل المرتجى

مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا
وإسهامه في ترشيد الإفتاء بالأمريكتين

د. حاتم الحاج

9-11 جمادى الأولى 1428هـ - شيراتون الكويت - 26-28 مايو 2007م

للاستفسار: 2663180 - 2663150
الموقع الالكتروني: www.wasatiaonline.net

بسم الله و الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ؛ من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له؛ وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، بلغ عن ربه فأتم البلاغ ، وبين لنا شرائع ديننا في شتى مناحي الحياة حتى غبطنا على بيانه أهل الكتاب ، فاللهم صل وسلم عليه وعلى آله وصحبه ومن اتبع ملته إلى يوم الدين.

وبعد، ففي هذه الورقة عرض موجز لإسهامات مجمع فقهاء الشريعة في ترشيد الإفتاء بالأمريكتين، بدأته بالتعريف بالمجمع مع ذكر أهم خصائصه، ثم ذكرت باختصار آليات الفتيا بالمجمع و بعضاً من جوانب إسهامه في ترشيد ممارسة الإفتاء على الساحة الأمريكية و ختمت الكلام بعرض ميثاق شرف للفتوى من إعداد الأمين العام للمجمع فضيلة الأستاذ الدكتور صلاح الصاوي.

تعريف بمجمع فقهاء الشريعة بأمريكا

مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا مؤسسة علمية غير ربحية معفاة من الضرائب تتكون من مجموعة مختارة من فقهاء الأمة الإسلامية وعلمائها، تسعى إلى بيان أحكام الشريعة فيما يعرض للمقيمين في أمريكا من النوازل والأقضيات.

الهيئة الرئاسية للمجمع:

الأستاذ الدكتور حسين حامد حسان، رئيـــــــس المجمـــــع

الأستاذ الدكتور علي أحمد السالوس، النائب الأول لرئيس المجمع

الأستاذ الدكتور وهبة مصطفى الزحيلي، النائب الثـــاني لرئيس المجمع

الأستاذ الدكتور صلاح الصاوي، الأميـــن العـــام

الدكتور السيد عبد الحليم محمد حسين، الأمين العام المساعد

أهداف المجمع

- إصدار الفتاوى فيما يعرض عليه من قضايا ونوازل لبيان حكم الشريعة فيها.

- وضع خطة لإعداد البحوث والدراسات الشرعية التي تتعلق بأوضاع المسلمين في المجتمع الأمريكي وما يجد من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية التي تواجههم في هذا المجتمع ، وبيان الحلول الفقهية المناسبة لها، والإشراف على تنفيذها.

- دراسة وتحليل ما ينشر عن الإسلام والتراث الإسلامي في وسائل الإعلام، وتقويمه للانتفاع بما فيه من رأي صحيح، أو تعقب ما فيه من أخطاء بالتصحيح والرد.

- معاونة المؤسسات المالية الإسلامية بإعداد البحوث والدراسات، وابتكار صيغ التمويل وعقود الاستثمار وتقديم ما تطلبه من الفتاوى والاستشارات، وتدريب كوادرها على ذلك.

- إقامة دورات تدريبية لأئمة ومديري المراكز الإسلامية في مختلف المجالات الفقهية كقضايا الأسرة والقضايا المالية وقضايا التحكيم الشرعي وغيرها .

- دعم التعاون بين المجمع والهيئات والمجامع الفقهية الأخرى للوصول إلى ما يشبه الإجماع الكوني على الملزم من قضايا الأمة وثوابتها.

– معالجة قضية المواطنة، وما تفرضه من حقوق وواجبات على المسلمين الذين يتمتعـــون بحق المواطنة في الغرب.

– دعم أنشطة لجان التحكيم الشرعية التي تقيمها الجاليات الإسلامية في البلاد الغربيـــة، ومراجعة ما ترفعه إليه من قرارات وتوصيات، وإعداد تقنين ميسر للأحكام الفقهيـــة في أبواب الأسرة والمعاملات المالية يكون مرجعا لجهات التحكيم الناشئة في الغرب.

– إنشاء صندوق المجمع للزكاة والتكافل الاجتماعي في حدود ما تسمح بـــه القـــوانين والنظم، والحصول على موافقة الجهات المختصة على ذلك.

من خصائص المجمع

– التخصص، فكل أعضائه من حملة الدكتوراه في الشريعة الإسلامية باستثناء القليل من الأعضاء من المقيمين بالغرب و من حملة الدكتوراة في فروع أخرى من العلوم الإسلامية.

– الحيادية، فهذا المجمع ملك للأمة، ومشترك علمي عام يلتقي عليه العاملون لدين الله في مشرق أو في مغرب، بعيدا عن التكتلات الحزبية أو التجمعات التنظيمية المعاصرة.

– الجمع بين العلم بالشرع والدراية بالواقع ، فبالإضافة إلى الفقهاء يوجد بالمجمع عدد من الخبراء لا يقل عددهم عن الفقهاء، وهؤلاء يمكنون الفقهاء من الرؤية المستبصرة والفاحصة للواقع الذي تطبق فيه الفتوى ، لأن الفتوى كما يقول أهل العلم : معرفة الواجب في الواقع. إن المجامع الفقهية في العالم تدرس قضايا طبية مثلا كزرع الأعضاء والتلقيح الصناعي والاستنساخ البشري ونحوه، و لم يقل أحد إنه لابد أن يكون الفقيه طبيبا حتى يتسنى له الإفتاء في هذه القضايا. وإنما يكفي التعرف على تفاصيل هذه القضايا من خلال من ينتسبون إلى هذه المجامع من الخبراء، وإن كانوا لا يشاركون في التصويت عند اتخاذ القرار الفقهي.

وهؤلاء الخبراء منهم من يحملون الخبرة الفنية كالاقتصاديين والقانونيين والسياسيين والإعلاميين ، ومنهم يحملون الخبرة العملية الميدانية كأئمة ومديري المراكز الإسلامية أو من يعملون في المؤسسات الإسلامية المالية أو الإعلامية ونحوها.

– وجود لجنة دائمة للإفتاء بالمجمع تتكون من عدة أعضاء من حملة الدكتوراه في الشريعة وهي مقيمة داخل الولايات المتحدة وتتولى الرد على القضايا اليومية التي ترد إلى المجمع وتصدر قرارها في ذلك بالأغلبية.

– وجود لجنة لمستشاري الإفتاء تتكون من ثمانية من كبار أهل الفتوى في الأمة ترجع إليها اللجنة الدائمة عند الاقتضاء مستخدمة في ذلك أحدث تقنيات الاتصالات العالمية بما في ذلك البريد الإلكتروني وموقع المجمع على الانترنيت الذي يجعل التواصل مع من هو في طوكيو يتحقق بنفس السرعة التي تتم مع من هو في واشنطن مثلا.

– وجود صلة وثيقة بين هذا المجمع وبين ما سبقه من المجامع ، فالأصل هو التنسيق والتكامل وليست المنافسة أو التنافر أو التضاد، ولهذا فإن عضوية هذا المجمع مبذولة لمن شاء من أعضاء المجامع الأخرى ممن تنطبق عليهم شروط العضوية كما فصلها النظام الأساسي للمجمع ، فالمجمع يقدم قوة إضافية للجهود القائمة: تنسيقا بينها، وجمعا لشتاتها، وتجسيرا للصلة بينها وبين فقهاء الأمة عبر العالم.

آلية الإفتاء بالمجمع

الإفتاء هو المهمة الرئيسة للمجمع و لقد وضعت له آليات لضبطه و تيسيره.

- تبدأ دورة الفتوى بتلقي الأسئلة من المستفتين عبر الهاتف أو الشبكة المعلوماتية أو البريد.
- يجيب أحد أعضاء اللجنة الدائمة للإفتاء – و كلهم من المقيمين بالغرب – على الأسئلة التي ليس فيها إشكال و لا تمس أمر العامة أو كان للمجمع جواب سابق عنها.
- تحال الأسئلة التي أشكلت على العضو أو تلك التي تمس أمر العامة إلى اجتماع اللجنة و الذي ينعقد دورياً مرة أو مرتين بالشهر حسب الحاجة.
- تتم مناقشة الاستفتاءات المحالة إلى اللجنة من قبل أعضائها فمتى توصلت اللجنة إلى قرار أسندت الصياغة لأحد الأعضاء.
- بعد الصياغة يعاد إرسال الجواب إلى أعضاء اللجنة عن طريق البريد الالكتروني للتعليق.
- إذا تمت الموافقة على الصياغة تنشر الفتوى على موقع المجمع كما ترسل إلى المستفتي.

- إذا لم تستطع اللجنة البت في المسألة المطروحة ترفـــع الـــسؤال إلى مستـــشاريها للإفادة.
- تحال بعض القضايا إلى مؤتمر المجمع السنوي الذي يدعى إليه علماء و خبراء المجمع كافة.

مساهمة المجمع في تحسين أداء المفتين على الساحة الأمريكية

١. دورات إعداد الأئمة

لا شك أن أئمة المساجد هم الخط الأول متى كان الأمر يتعلق بالفتيا و الإجابة على أسئلة و استفسارات الجاليات المسلمة بالغرب. و حرصا من المجمع على تحسين أداء الأئمة بهذا الصدد فإنه يقوم بتنظيم دورات لإعداد الأئمة تطرح فيها مسائل تتعلق بالشأن العام للجاليات و بما تشتد الحاجة لبيانه كالمشاركة السياسية للمسلمين في الأمريكتين و الحوار بين الأديان و استثمار الأموال في الإسلام و نوازل الأسر المسلمة في الغرب. و تلاقي هذه الدورات قبولاً و ترحيباً من قبل الأئمة الذين يؤكدون على أهمية تلك الدورات و استفادتهم منها.

و عند نهاية الدورة تصدر عن المؤتمرين توصيات يتم عرضها على المؤتمر السنوي للمجمع لاعتمادها كقرارات.

٢. التواصل بين الأئمة و الخبراء و العلماء

يعنى المجمع بتيسير التواصل بين الأئمة المسجلين به و الخبراء و السادة العلماء ليتسنى طرح الاستفسارات على أهل العلم و الخبرة للإفادة و يتم ذلك عن طريق الشبكة المعلوماتية

بتخصيص صفحة خاصة لأسئلة الأئمة و كذلك بعمل مجموعات بريدية تيسر التواصـــل بين الجميع.

٣. الدوريات و النشرات على موقع المجمع و عبر البريد.

يتم التصدي للنوازل **التي تقع بالجاليات المسلمة بالأمريكتين من قبل أعـــضاء المجمـــع وتحت إشراف الأمانة العامة، و من ثم التوصل إلى أجوبة تراعي الوسطية و الاعتـــدال وتأخذ بعين الاعتبار الواقع الذي تعيشه تلك الجاليات.**

و يتم نشر هذه الأجوبة و غيرها من فعاليات المجمع على موقعه بالشبكة المعلوماتيـــة وإرسالها إلى المشتركين في الخدمة البريدية لنشرها و تعميمها في سائر الجاليات.

٤. أكاديمية الشريعة بأمريكا

صدرت توصية بإنشاء الأكاديمية عن مؤتمر المجمع المنعقد بكوبنهاجن بالـــدانمارك ســـنة ١٤٢٥ هـــ - ٢٠٠٤ م.

و تعمل الأكاديمية على نشر العلم بالإسلام على طريقة أهل السنة و الجماعة و في إطـــار من الوسطية و الاعتدال و من أهدافها:

- توسيع رقعة الاستفادة من الدراسات الإسلامية والعربية، وتيسير أســـباها لكـــل راغب حيثما كان، من خلال ما تتيحه التقنية المعاصرة من وسائل وإمكانيات.

- تأهيل الأئمة والخطباء للعمل في المجتمعات الغربية وتزويدهم بالمهارات العلمية، والتقنية، واللغوية التي تمكنهم من القيام برسالتهم في هذه المناطق على الوجه المنشود.
- العناية بالبحوث المتعلقة بمستجدات الحضارة المعاصرة.
- الربط بين البرامج الدراسية، وقضايا المجتمع الملحة حسب مقتضيات العصر و العناية بفقه الواقع وفقه النوازل والأحداث المستجدة، وإيجاد الحلول في ضوء الشريعة الإسلامية.

و ترجو الأكاديمية من خلال هذا الجهد الذي ينضاف إلى الجهود القائمة أن تساهم في نشر الوعي بين المسلمين عموماً و إعداد كوادر تحمل هذا العلم الشريف فتنفي عنه انتحال المبطلين و تأويل الجاهلين و تحريف الغالين.

٥. المؤتمر السنوي للمجمع

و هو مؤتمر يعقد سنوياً و يناقش المسائل التي تتعلق بالجاليات المسلمة في الغرب و يدعى إليه علماء و خبراء المجمع و يخرج بقرارات توضح السبيل للمفتين في جملة من المسائل المهمة، و من أمثلة ما تمت مناقشته و إصدار القرارات بشأنه في المؤتمرات الأربعة السابقة:

- المؤسسات المالية الإسلامية العاملة على الساحة الأمريكية

- بيان حكم الشارع ومصالحه للمجتمع والأسرة في ترتيب العلاقة الأسرية بين الزوجين
- الضرورة والحاجة وأثرهما في رفع الإثم عن بعض الوظائف والحرف والمهن في الغرب
- المشاركة السياسية
- المدرسة البديلة ذات الدوام الكامل
- قضية ثبوت ولد الزنى
- الإقامة خارج ديار الإسلام
- منهجية إثبات الأهلة فى ظل المتغيرات المعاصرة
- استثمار الأموال فى الإسلام
- قضية التعامل مع غير المسلمين
- العمل القضائى خارج ديار الإسلام: ما يحل منه وما يحرم
- نوازل الأسرة المسلمة خارج ديار الإسلام
- عقود التأمين خارج ديار الإسلام
- شراء البيوت عن طريق التمويل الربوي

نحو ميثاق شرف للفتوى والاستفتاء

بقلم الأمين العام د. صلاح الصاوي

الفتوى بيان للحكم الشرعي، والمفتون موقعون عن الله تعالى، فهم ورثة الأنبياء، والقائمون في الأمّة مقام النبيّ صلى الله عليه وسلّم، وانتصابهم للإفتاء فرض على الكفاية، واستفتاؤهم فيما يجد من النوازل متعين على من نزلت به هذه النازلة.

والاستفتاء كغيره من أعمال المكلفين لا بد له من الإخلاص والصواب، فهما الجناحان اللذان تطير بهما الأعمال إلى الرب جل وعلا، ولكي يتحقق ذلك في عالم الفتوى لا بد له مما يلي:

أولا : بالنسبة للمستفتي

- كون الغاية من الاستفتاء رفع جهالة أو إزالة شبهة، وليس مجرد الإعنات أو تزجية الأوقات.
- البيان الدقيق للنازلة وتحري الأمانة في عرضها، فإن المفتي أسير المستفتي، وبقدر دقة المستفتي في عرض نازلته تكون دقة الفتوى ومطابقتها لمقتضى الحال.

- التجرد لطلب الحكم الشرعي، وتجنب السعي لإسباغ المشروعية على الأهواء. فإن حقيقة التكليف إخراج المكلف عن داعية هواه حتى يكون عبدا لمولاه.

- اتباع من غلب على ظنه أنه يفتيه بحكم الله، وسبيله إلى ذلك اتباع الأعلم والأورع عندما تختلف عليه فتاوى المفتين، ويعرف ذلك بالشيوع والاستفاضة.

- القصد في طلب الدليل، وعدم الإلحاح في طلبه إذا أعرض عن ذكره المفتي.

- تجنب التنقل بين المفتين، حتى لا يوقعه ذلك في الحيرة والاضطراب، بل يرفع نازلته إلى من يثق في دينه وعلمه من أهل الفتوى ثم يصدر عن فتواه، فإن حاك في صدره شيء منها رفع نازلته إلى الأمثل فالأمثل حتى يطمئن قلبه.

- تجنب ما نهي عنه من الأسئلة، مما لا يكون العلم بها مفيدا ولا الجهل بها ضارا، كتلك التي لا ينبني عليها عمل، وتفتح بابا إلى الجدل.

- تجنب القصد إلى إعنات المفتي أو امتحانه أو تجهيله وإحراجه على الملأ.

- تجنب الأسئلة التي يقتضي الجواب عنها استعداء الظلمة على أهل الفتوى، وما تقتضيه الضرورة من ذلك لا ينبغي طرحه على الملأ .

- تجنب الأسئلة التي تقتضي تعريضا بالهيئات أو الأشخاص خصوصا في واقع الفتنة، إلا ما تعين إعلان النكير عليه من البدع المغلظة التي يمتحن بها ويوالى ويعادى على أساسها.

- تجنب الصيال بفتاوى المفتين على الآخرين، أو إقحام المفتين في معارك لم يكونوا طرفا فيها ولا دراية لهم بأبعادها.

- تفهم صمت المفتي، وإعراضه عن الفتوى أو تجاهله لها في بعض المواقف، وعدم الإلحاح عليه في طلبها، فإن من المسائل ما يكون جوابه الصمت أو التجاهل.

- تحين الوقت الملائم للاستفتاء، فلا يسأل المفتي أثناء اشتغاله بالحديث إلى آخرين، ولا يسأل أثناء استغراقه بعارض ألم به من هم أو غضب أو فرح ونحوه.

- توقير أهل الفتوى وإنزالهم منازلهم، ومن ذلك إجلالهم في الخطاب، والدعاء لهم في مستهل استفتائهم ونحوه.

ثانيا: بالنسبة للمفتي

- تجريد القصد لله تعالى، ودوام الضراعة إليه، وصدق التوكل عليه، فإنما الأعمالُ بالنيّات، وإنما لكل امرئ ما نوى. وما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من

حرص المرء على المال والشرف لدينه، ومن لم تكن له نيّةٌ لم يكن عليه نُورٌ، و لا على فتواه نور.

- التوقر والحلم والسكينة، والإقلال من اللغو وفضول الضحك والعبث ونحوه صيانة لمقام الفتوى وتعظيما لشعائر الله عز وجل.

- صيانة الفتوى من التأثر بالأهواء الحزبية أو التنظيمية، والحذر من الاستدراج لأهواء العوام كالحذر من الاستدراج لأهواء السلاطين.

- قول الحق ولو كان مرا، ومن لم يقو على قول الحق فلا أقل من أن يصمت فلا ينطق بباطل.

- التثبت في الفتيا، فلا يفتي إلى بعد إيقان وإتقان، فإن أَجْرأ الناس عَلَى الْفُتْيَا أقلهم علما، وأجرأهم على الفتيا أَجْرَأُهمْ عَلَى النَّارِ.

- رد العلم إلى الله فيما خفي عليه خير من التورط في اتباع الظن والقول على الله بغير علم.

- تجنب الإجمال أو التعميمات التي توقع في الإيهام، ومن ذلك أن يوهم بانعقاد إجماع فيما لم ينعقد فيه إجماع.

- حمل العوام على المعهود الوسط من أقوال أهل العلم، وتجنب المشتهرات وغرائب الأقوال.

- تجنب الطعن في المخالف له من أهل الفتوى، والحذر من التعريض بهم في مجلسه، أو الاستعداء عليهم في فتواه، فإنه لا إنكار في مسائل الاجتهاد، ولا حرج في تعقيبه على ما يعتقده مجانبا للصواب تبرئة للذمة، ونصحا للأمة، وخروجا من إثم كتمان العلم.

- تجنب التساهل في الفتيا بتتبع الرخص أو بالتلفيق المذموم، فإن من عرف بذلك حرم استفتاؤه وتقليده.

- الفقه هو الرخصة من العالم الثقة، أما التحريم فيحسنه كل أحد، والجرأة على التحريم. كالجرأة على التحليل، فكلاهما قول على الله بغير علم.

- الحرص على التشاور مع إخوانه من أهل الفتوى، وإحالة الفتاوى التي تحتاج إلى نظر جماعي إلى لجان الفتوى أو المجامع الفقهية، فإن نظر الجماعة أولى بالصواب من نظر الفرد، وقد وفرت وسائل التقنية المعاصرة كثيرا من الإمكانات في هذا المجال.

- أهلية التصدر للدعوة والإرشاد لا تعني بالضرورة أهلية التصدر للإفتاء أو القضاء، لما لا يخفى من الفرق الواضح بين المقامين.

- صيانة الفتوى أن تكون أداة للصيال على الآخرين، أو أن تصبح وقودا للفتنة في خصومة قائمة.

- الرفق بالمستفتين، والحرص على تألف قلوبهم على طاعة الله ورسوله، والصبر على استفتاءاتهم مهما بدت يسيرة ومعادة، والإرشاد إلى البدائل المشروعة إذا تعلق الاستفتاء بتصرفات أو عقود غير مشروعة.

- تجنب العجلة في إصدار الفتاوى في الخصومات القائمة قبل الإحاطة بملابساتها، والاستماع الدقيق إلى مختلف أطرافها، فإن الإفتاء قد يقترب من القضاء في بعض المواقع من حيث إلزامه وفصله في الخصومات.

- دعم الفتوى بالدليل ما أمكن، تعميقا لمعنى الاتباع في نفوس المستفتين، ولا سيما فيما وردت فيه أدلة مباشرة من الأقضيات والنوازل.

- الكفاية والاستغناء عن الآخرين، صيانة لمقام الفتوى عن التشوف إلى ما في أيدي المستفتين، والترفع عن مزاحمتهم فيما يدورون في فلكه من أمور دنياهم وإن كان من المباحات.

الخاتمة

أرجو أن أكون قد وفقت في هذا العرض الموجز للتعريف بمجمـــع فقهـــاء الـــشريعة بأمريكا و بيان بعض جوانب إسهام المجمع في ترشيد الفتيا بالأمريكتين حفظاً للـــدين وأهله من جانبي الإفراط و التفريط و حملاً للناس على الوسطية و الاعتدال.

و الحمد لله وحده و الصلاة و السلام على خير رسله و أشرف خلقه، نبينا محمـــد و على آله و صحبه.